



منشور  
اجراءات رقم (١٢) لسنة 2019

بالاطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم 66/63 وتعديلاته .
- واللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم 10 لسنة 2006 .
- قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017 .
- واللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2310 لسنة 2017 .
- تأشيرة السيد الاستاذ / وكيل اول الوزارة رئيس مصلحة الجمارك {أوافق} الموزرخه في 2019/7/2 على مذكرة السيد الاستاذ / المستشار القانوني لرئيس المصلحة الموزرخه في 2019/6/27 .

يراعى الالتزام بما يلى :-

اولاً:-

- عدم جواز فرض أيه ضرائب او رسوم جمركية على البضائع والمواد والنفايات والمخلفات الناتجه عن أنشطة المشروعات العاملة بالمناطق الحرة المقرر ادخالها الى البلاد متى كان دخولها الى البلاد بغرض التخلص منها وإدامتها بحيث تصبح غير صالحه للاستخدام او الانتفاع بها تماماً مع اتباع كافة القواعد والإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم 72 لسنة 2017 ولائحته التنفيذية .

ثانياً:-

- خضوع هذه البضائع والمواد والنفايات والمخلفات للضرائب والرسوم المقررة على الواردات متى كانت صالحة للاستخدام او ذات قيمة مالية او مما يقبل التصرف فيه او استعماله او الانتفاع به او بتحويله الى اصناف اخرى ذات قيمة مالية .

للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقه ..

د/ رئيس الاداره المركزية  
الاداره العامه لسياسات والإجراءات الجمركية

١٨  
٢٠١٩  
٧

د/ مدير عام

الاداره العامه لسياسات والإجراءات

{ مها سليم }

الاسكندرية في 18 / 7 / 2019  
عزه / منشورات 2019 ص: 48